(114) على مذكور، هم الوالدان والاقربون. والضمير في قوله " فلا إثم عليه " عائد على الوصي - في قول الحسن - ويجوز أن يعود على المصلح المذكور في (من). وقوله تعالى: " جنفا " وإنما يريد بالجنف: الميل عن الحق عن جهة الخطأ، لانه لا يدري أنه لايجوز، والاثم: أن يتعمد ذلك، وهو معنى قول ابن عباس، والحسن، والضحاك، والسدي. وروي ذلك عن أبي جعفر. والجنف في الوصية: أن يوصي الرجل لابن ابنته، وله أولاد. أويوصي لزوج بنته، وله أولاد، فلا يجوز رده على وجه عندنا. وخالف فيه ابن طاووس، وكذلك إن وصى للبعيد دون القريب لاترد وصيته. وخالف فيه الحسن. قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تهتدون (183) آية بلا خلاف. هذه الاية ظاهرها يتوجه إلى من كان على ظاهر الايمان. فأما الكافر، فلا يعلم بهذا الظاهر أنه مخاطب بالصيام. وقوله " كتب " معناه فرض على ما بيناه. فميا مضى. اللغة: والصيام، والصوم: مصدر صام يصوم صوما قال النابغة: خيل صيام وخيل غير صائمة * تحت العجاج وخيل تعلك اللجما (1) وقال صاحب العين: الصوم، والصمت واحد كقوله تعالى " إني نذرت الرحمن صوما " أي صمتا. والصوم قيام بلا عمل صام الفرس على أريه: اذا لم يعلف. _____ " 1 " ديوانه: 106 " ملحق "، واللسان " صوم "، " يملك " وهو من قصيدته الشهيرة التي أولها: بانت سعاد وأمسى حبلها انجذما